

السماح للخضوع السعودية بتحويل الوحدات الاستراتيجية المراد تخصيصها الى شركات


خادم الحرمين يستعرض الجهود المتواصلة التي تبذلها السعودية في سبيل أمن واستقرار المنطقة

جدة، الشرق الأوسط.

استعرض خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز الجهود المتواصلة التي تبذلها المملكة العربية السعودية من أجل أمن واستقرار المنطقة، والدفع بجهود التنمية البشرية والتعاون الاقتصادي بين دولها، وذلك خلال ترؤسه أمس جلسة مجلس الوزراء السعودي التي عقدت بعد ظهر أمس بقصر السلام بمدينة جدة.

وأطلع الملك عبد الله المجلس على مجمل المناهات والاتصالات التي جرت خلال الأيام الماضية مع عدد من قادة الدول ومبعوثيهم وتناولت العلاقات الثنائية، وقضايا المنطقة والشؤون العالمية.

وأوضح إيهاد مدني وزير الثقافة والإعلام لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس استمع إلى جملة من التقارير حول مسار خطة التنمية، ونتائج أعمال الفترة المنصرمة من ميزانية السنة المالية الحالية 27 - 1428هـ، ووتيرة تنفيذ المشاريع المعتمدة من وفر الميزانية؛ وزيادة الطلب العالمي على بعض السلع والخدمات والمواد التي تحرك



خادم الحرمين الشريفين لدى ترؤسه اجتماع مجلس الوزراء أمس وبيّن الأمير سلطان بن عبد العزيز (واس)

المصدر :

الشرق الاوسط

التاريخ :

28-08-2007

الصفحات :

4

10500 العدد :

16 المسلسل :

من أخطار الآلات ومن الأمراض المهنية وإصابات العمل ونشر الوعي الصحي والوقائي لجميع الوسائل المتاحة».

ووافق المجلس على القرارات التنفيذية المشار إليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، ومن أبرز ملامح اللائحة: «تأليف جهاز تنفيذي للعمال من إدارة مركزية في وكالة الوزارة للشؤون العمالية ومن أجهزة فرعية في مكاتب العمل وتتولى الإدارة المركزية الإشراف على أعمال المفتشين في مكاتب العمل وتوجيههم ومراقبة أعمال المفتشين ومتابعة خطته وبرامجه والتفتيش بصحة العمال وسلامتهم ووقايتهم

رفعه وزير العمل بشأن مشروع اللائحة التنفيذية لضبط أعمال التفتيش وتنظيمها قرر مجلس الوزراء الموافقة على اللائحة التنفيذية المشار إليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار، ومن أبرز ملامح اللائحة: «تأليف جهاز تنفيذي للعمال من إدارة مركزية في وكالة الوزارة للشؤون العمالية ومن أجهزة فرعية في مكاتب العمل وتتولى الإدارة المركزية الإشراف على أعمال المفتشين في مكاتب العمل وتوجيههم ومراقبة أعمال المفتشين ومتابعة خطته وبرامجه والتفتيش بصحة العمال وسلامتهم ووقايتهم

للنظام الأساس للشركة، والتي أعد بشأنها مرسوم ملكي: «توفير الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية وتوصيلها وخبزها لمصلحة القطاعات الصحية الحكومية وإعادة تصديرها وذلك وفقا لعدد من الأسس منها أن تلتزم الجهات الصحية الحكومية بتوفير احتياجاتها من الأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية من هذه الشركة حصريا وفق أدلة موحدة يتفق عليها وبشروط ومواصفات موحدة تضعها تلك الجهات وفقا لاحتياجات كل جهة بحسب الأحوال».

كذلك بعد الاطلاع على ما

الإعلام والجمعيات الأهلية في توعية المستهلك ليتمكن من التعامل مع السوق بوعي وبصيرة. واتخذ مجلس الوزراء عددا من القرارات، بعد الاطلاع على توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم 28/26 وتاريخ 1428/4/26هـ، حيث قرر: السماح للمؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية بتحويل الوحدات الاستراتيجية في القطاعات المراد تخصيصها إلى شركات برخص للمؤسسة بتأسيسها بمفردها وتملكها كاملة وذلك تمهيدا لتخصيصها بمشاركة مستثمرين من القطاع

تسبب النمو المرتفعة في الاقتصاد العالمي.

وأضاف الوزير مدني أن المجلس أكد في هذا السياق ضرورة استمرار الخطط الاقتصادية والسياسات المالية في تحديث البنى التحتية وتوفير متطلبات التنمية وما يصاحب ذلك من إنفاق حكومي واستثمارات خاصة ضخمة وينفس القدر توفير احتياجات المستهلك ومتابعة معدلات التضخم.

وأكد المجلس أهمية دور القطاع الخاص في عملية النمو الاقتصادي وتنويع خيارات المستهلك وعلى مسؤولية وسائل

لدول الخليج العربية في دورته الثالثة والعشرين الخاص بتطبيق المساواة الكاملة بين مواطني دول المجلس في مجال تمتك الأسهم وتداولها.

ثانيا - الموافقة على تطبيق ما ورد في قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في اجتماعها الحادي والسبعين الذي عقد في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 14/5/1427هـ في شأن إعفاء الأغلاف المستوردة من خارج دول مجلس التعاون من الرسوم الجمركية وضماها إلى قائمة السلع المعفاة.

المصدر : الشرق الاوسط

التاريخ : 28-08-2007 العدد : 10500

الصفحات : 4 المسلسل : 16

ثالثاً: الموافقة على تطبيق ما ورد في قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في اجتماعها الحادي والسبعين الذي عقد في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 14/5/1427هـ واجتماعها الثاني والسبعين الذي عقد في جدة بتاريخ 13/10/1427هـ في شأن إضافة قائمة السلع التي التزمت بها سلطنة عمان لمنظمة التجارة العالمية إلى قائمة السلع المعفاة من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وبعد الإطلاع على ما رفعه وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني بشأن التعديلات المقترحة على نظام المؤسسة بما في ذلك تعديل اسمها لصيغ «المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني»، قرر مجلس الوزراء ما يلي: أولاً: الموافقة على تنظيم المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

ثانياً: استمرار مجلس إدارة المؤسسة الحالي إلى حين استكمال تعيين مجلس إدارة المؤسسة الجديد. ثالثاً: استمرار العمل باللوائح الحالية للمؤسسة والقرارات الأخرى إلى حين إقرار اللوائح الجديدة بموجب التنظيم المشار إليه، على أن يكون ذلك في مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بالتنظيم.

كذلك وافق مجلس الوزراء على تعيين كل من شايح بن إبراهيم بن شايح الخشيشان على وظيفة (وزير مفوض/ أ) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية، والدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز بن ناصر النويصر على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الصحة.